

141234 - أحرم بالعمرة في آخر شعبان وأداها في رمضان فهل له أجر عمرة في رمضان؟

السؤال

رجل أحرم بالعمرة قبل أذان المغرب في آخر يوم في شعبان ، وبعد المغرب أعلن دخول رمضان، فهل تحسب له عمرة في رمضان أم لا ؟ والمقصود : أنه دخل في نية الإحرام قبل المغرب، وأدى العمرة في الليل - ليلة رمضان - .

ملخص الإجابة

للعمرة في رمضان ثواب جليل، وهو أجر حجة، وحتى يحصل المسلم ذلك الأجر العظيم فعليه أن يحرم للعمرة، ويؤدي مناسكها في شهر رمضان، لا أن يحرم لها في اليوم الأخير لشعبان، ولو أدى مناسكها في رمضان، ولا أن يحرم لها في رمضان، ويؤدي مناسكها في شوال.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

فضل العمرة في رمضان

للعمرة في رمضان **ثواب جليل**، وهو **أجر حجة**.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِامْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: **مَا مَنَعَكَ أَنْ تَحُجِّيَ مَعَنَا؟** قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ لَنَا إِلَّا نَاضِحَانِ [بغيران]، فَحَجَّ أَبُو وَلَدِهَا وَابْنُهَا عَلَى نَاضِحٍ، وَتَرَكَ لَنَا نَاضِحًا نَنْضِجُ عَلَيْهِ، قَالَ: **فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَأَعْتَمِرِي، فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً** وفي رواية لمسلم: **حجة معي** رواه البخاري (1782) ومسلم (1256).

متى يحصل المسلم أجر العمرة في رمضان؟

وحتى يحصل المسلم ذلك الأجر العظيم: فإن عليه أن يحرم **للعمرة**، ويؤدي مناسكها في شهر رمضان، لا أن يحرم لها في اليوم الأخير لشعبان، ولو أدى مناسكها في رمضان، ولا أن يحرم لها في رمضان، ويؤدي مناسكها في شوال.

فهما صورتان لا يكون لمؤدي العمرة فيهما أجر حجة:

• الصورة الأولى: أن يحرم للعمرة في آخر شهر شعبان، ويؤدي المناسك بعد دخول شهر رمضان.

• الصورة الأخرى: أن يحرم للعمرة قبل غروب شمس اليوم الأخير من رمضان، ويؤدي مناسكها في ليلة العيد.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله:

"والمعتمر في رمضان لا بد أن تكون عمرته من ابتداء الإحرام إلى انتهائه في رمضان، وبناء على ذلك نأخذ مثلاً آخر:

لو أن رجلاً وصل إلى الميقات في آخر ساعة من شعبان، وأحرم بالعمرة، ثم غربت الشمس، ودخل رمضان بغروب الشمس، ثم قدم مكة، وطاف، وسعى، وقصّر، هل يقال: إنه اعتمر في رمضان؟.

الجواب: لا؛ لأنه ابتداء العمرة قبل دخول شهر رمضان.

مثال ثالث: رجل أحرم بالعمرة قبل غروب الشمس من آخر يوم من رمضان، وطاف، وسعى للعمرة في ليلة العيد، فهل يقال: إنه اعتمر في رمضان؟

الجواب: لا، لأنه لم يعتمر في رمضان؛ لأنه أخرج جزءاً من العمرة عن رمضان، والعمرة في رمضان من ابتداء الإحرام إلى انتهائه. انتهى من "مجموع فتاوى الشيخ العثيمين" (21 / 352، 353).

والله أعلم.